الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب الاستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى ترقية رتباء في المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي الى رتبة ملازم

بالإشارة الى الموضوع اعلاه نودعكم ربطاً اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى ترقية رتباء في المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي الى رتبة ملازم

للتفضل بالاطلاع واعطائه المجرى القانوني اللازم

اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى ترقية رتباء في المديرية العامة

لقوى الأمن الداخلي الى رتبة ملازم

مادة وحيدة: خلافاً لأي نص آخر، وبصورة استثنائية، يحق لرتباء قوى الأمن الداخلي الذين شاركوا في مباراة العام 2008 المتعلقة بترقية رتباء الى رتبة ملازم ونالوا معدل 9/20 وما فوق أن يطلبوا انهاء خدماتهم على اساس رتبة ملازم متقاعد اعتباراً من صدور هذا القانون.

- تصفى حقوق الرتباء المذكورين أعلاه على اساس رتبة ملازم متقاعد بعد ترقيتهم اليها وفقاً للقانون.

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

- يستفيد المتقاعدون من الرتباء المذكورين في الفقرة الأولى من أحكام الترقية ومفاعيلها المشار اليها بعد صدور هذا القانون بناءً لطلبهم.

- يستثنى من أحكام هذا القانون:

1- الرتيب الذي صدر بحقة حكم قضائي قضى بإدانته بجناية أو بجنحة شائنة أو بجلب منفعة لنفسه.

2- الرتيب الذي ما زال قيد الملاحقة بجناية أو بجنحة شائنة أو بجلب منفعة لنفسه الى حين صدور حكم نهائي بحقه وقضى بإدانته.

3- كل من أحيل أمام المجلس التأديبي بجناية أو بجنحة شائنة وعوقب.

ثانياً: يعمل بهذا القانون فور صدوره.

الأسباب الموجبة

لما كان مبدأ العدالة والمساواة منصوص عنه في الدستور اللبناني.

ولما كان قد صدر قانون ترقية رتباء في المديرية العامة للأمن العام الى رتبة ملازم استناداً الى مشاركتهم بامتحانات الترقية دون الرجوع الى العلامة التي نالوها للترقية.

ولما كانت كل من المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي والمديرية العامة للامن العام تتشبهان في الانظمة والقوانين لجهة التنظيم والترقية

ولما كان المتقدمون الى هذه الترقية من رتباء قوى الأمن الداخلي يتمتعون بالمناقبية العسكرية ويمتلكون ما يكفي من الخبرة والمعرفة.

ولما كانت هذه فرصتهم الوحيدة لتحقيق طموحهم في الترقية.

فانه من الحق انصاف رتباء قوى الأمن الداخلي اسوة بزملائهم في الامن العام، سيما أن اقرار هذا الاقتراح لا يشكل أية أعباء مالية على الخزينة العامة.

بناءً على ما تقدم نتقدم من المجلس النيابي الكريم بالاقتراح المعجل المكرر آملين مناقشته واقراره.